



الإحاطة الإعلامية الأسبوعية الصادرة عن مكتب المدعي العام

13-7 أيلول/سبتمبر 2010 - العدد رقم (54)

العناوين الرئيسية:

- البرلمان الأوروبي يعتمد قراراً
حول إخفاق كينا من اعتقال البشير،
ص 3.

أبرز وقائع الأسبوع: الاتحاد الأوروبي يحتفل بالذكرى العاشرة لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 حول مشاركة المرأة في السلام والأمن ودعا إلى تجديد الجهود لمكافحة الإفلات من العقاب كجزء من تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325

9 أيلول/سبتمبر - في مؤتمر رفيع المستوى للاتحاد الأوروبي حول قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325، أفادت كاترين أشتون، الممثلة السامية لشؤون السياسة الخارجية والأمن بالاتحاد الأوروبي/ نائبة رئيس المفوضية الأوروبية، "لقد شدد قرار مجلس الأمن رقم 1325 على أهمية مشاركة المرأة - على قدم المساواة - مشاركة كاملة في جميع الجهود الرامية إلى حفظ السلم والأمن وتعزيزهما. ولكن، لم يتحقق هذا الالتزام بعد مرور عشر سنوات. [...] على سبيل المثال، فإن المجتمع الدولي لم يتمكن من وضع حد لأفة العنف ضد المرأة في البلدان المتأثرة بالصراعات. إن الاغتصاب الجماعي للنساء والأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية في آب/أغسطس ليس سوى مثال واحد يذكرنا بذلك. إلى جانب مشكلة الاعتداء الجنسي البغيضة، فإن عدد النساء في مفاوضات السلام الرسمية ما زال منخفضاً بشكل غير مقبول. ووفقاً للأمم المتحدة، تمثل النساء أقل من 6 % من مفاوضي السلام الرسميين بين عامي 2000 و2008. [...] ويجب أن نركز على حماية النساء اللاتي عانين من الاعتداء الجنسي وحمايتهن من العنف، بتعزيز صلاحيات السلطة القضائية والشرطة لمكافحة الإفلات من العقاب لمرتكبي العنف الجنسي".

أكدت مارغريت فالستروم، الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في الصراعات المسلحة، أن الإفلات من العقاب يجب أن ينتهي. كما حثت الأمم المتحدة على استخدام جميع الوسائل المتاحة لها لـ [...] لتقديم الجناة للعدالة. وشدد آلان لوروي، الأمين العام لعمليات حفظ السلام، على: "إن مكافحة الإفلات من العقاب هو العنصر المفقود الأهم في تنفيذ القرار رقم 1325، ولهذا نحن بحاجة إلى دعم من الدول".

وقالت سيما سمر، المقررة الخاصة للأمم المتحدة عن حالة حقوق الإنسان في السودان، إنه "يجب على الأمم المتحدة والمجتمع الدولي عدم دعم عملية السلام في أفغانستان إذا لم يتم إحراز أي مكان للعدالة، لا سيما إذا لم يوضع حداً لظاهرة الإفلات من العقاب لمرتكبي العنف الجنسي. ينبغي عدم تجاهل المسألة والعدالة لصالح التقدم السياسي للمدى القصير".

1 - التحقيقات والملاحقات القضائية

خلال الأسبوع، عرض مكتب المدعي العام 5 ملفات في القضايا المختلفة كما قام بمهمتين إلى دولتين.

1-1 الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

في نيسان/أبريل 2004، أحالت جمهورية الكونغو الديمقراطية هذه الحالة إلى المحكمة. وفي حزيران/يونيو 2004، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة؛ مركزاً على منطقة إيتوري حيث ارتكبت المجموعات المسلحة الرئيسية أكثر الجرائم خطورة. وقد أصدرت المحكمة أربع مذكرات اعتقال بحق كل من توماس لوبانغا ديبلو و بوسكو نتاغاندا، قاندي ميليشيا اتحاد الوطنيين الكونغوليين، و جيرمان كاتنغا و ماتيو نغودجولو شوي، قاندي الجبهة الوطنية لوحدة الأراضي وقوات المقاومة الوطنية في منطقة إيتوري. في 26 كانون الثاني/يناير 2009، بدأت محاكمة توماس لوبانغا ديبلو. وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2009، بدأت محاكمة كل من كاتنغا و ماتيو نغودجولو شوي. ولا يزال بوسكو نتاغاندا طليقاً. وفي أيلول/سبتمبر 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن بدء تحقيقاته حول الجرائم المزعومة في مقاطعة كيفو.

7 أيلول/سبتمبر - أطلع كل من مساعد الأمين العام لعمليات حفظ السلام، السيد أتول كاري، والمبعوثة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة بشأن قضية العنف الجنسي خلال الصراعات، مارغو فالستروم، مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عن الوضع في جمهورية الكونغو الديمقراطية بعد عودتهم من مهمة إلى محافظات مقاطعة كيفو. وأفاد السيد كاري أنه تم ارتكاب أعمال الاغتصاب الجماعي المنهجي في منطقة كيبوا في مقاطعة كيفو بين 30 تموز/يوليو و2 آب/أغسطس. "ومن الضروري إلقاء القبض بسرعة على المسؤولين عن هذه الجريمة النكراء وتقديمهم للعدالة. إن العقاب السريع والمثالي من شأنه أن يردع الآخرين عن ارتكاب أفعال مماثلة". خلال الإحاطة التي قدمتها، أبرزت السيدة فالستروم أن "التركيز المكثف على استجابة الأمم المتحدة قد حول الانتباه عن العنصر الأكثر أهمية - ألا وهو ملاحقة مرتكبي الجرائم وجلبهم إلى العدالة. في حين أن الضوء يسقط على الأمم المتحدة وما الذي كان يمكن أن نفعله بشكل مختلف، فإن مرتكبي الجرائم - أولئك الذين ارتكبوا أعمال الاغتصاب والسطو والنهب أو أمروا بارتكابها - يبدو بأنهم فروا من مسرح الجريمة وتواروا عن العيان. إن هذا يشكل تحدياً لمصادقية عملنا الجماعي، ويقوض الجهود المبذولة لردع ارتكاب مثل هذه الفظائع في المستقبل".

7 أيلول/سبتمبر - عقب اجتماع مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول الوضع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، قالت السفارة الأمريكية لدى الأمم المتحدة، سوزان رايس: "من وجهة نظر الولايات المتحدة، فإننا سنأخذ على عاتقنا المسؤولية القيادية كما فعلنا حتى الآن في هذا السياق وفي حالات أخرى، للتنبؤ من تقديم مرتكبي الجرائم للمسائلة، بما في ذلك جهودنا التي نقوم بها في لجنة العقوبات لإضافتهم على اللوائح الحالية والتأكد من معاقبتهم".

2-1- الحالة في يوغندا

في كانون الثاني/يناير 2004، أحوالت يوغندا هذه الحالة إلى المحكمة. وفي تموز/يوليه 2004، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة. وأصدرت المحكمة خمس مذكرات اعتقال بحق خمسة من كبار قادة جيش الرب للمقاومة؛ هم: جوزيف كوني، فينسنت أوتي (يُدعى أنه قُتل في عام 2007 بأمر من كوني)، أوكوت أودهيامبو، راسكا لوكويا (قُتل في 12 آب/أغسطس 2006، وتم سحب مذكرة الاعتقال الصادرة بحقه)، دومينيك أونجوين. ولم يُبَيَّن بعد في هذه المذكرات. منذ أوائل عام 2008، يُقال أن جيش الرب للمقاومة قتل أكثر من 1500 شخص، واختطف أكثر من 2250 شخص، وشرّد ما يفوق تماماً الـ 300 ألف شخص في جمهورية الكونغو الديمقراطية وحدها. فضلاً عن ذلك، في غضون العام المنصرم، شرّد جيش الرب للمقاومة أكثر من 80 ألف شخص كما قتل ما يُقارب الـ 250 شخصاً في جنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى.

7-6 أيلول/سبتمبر - أفادت شرطة جمهورية أفريقيا الوسطى أن هجمات جيش الرب للمقاومة في أوغندا جالين التي تقع في الشمال، أدت إلى مقتل 16 شخصاً. وورد أن في 8 أيلول/سبتمبر تم إنقاذ الأشخاص الـ 45 الذين كانوا قد اختطفوا خلال الهجوم الذي تم في آب/أغسطس. وفي اليوم نفسه، ذكر متمرّدون من حركة التحرير والعدالة في دارفور أن قواتهم في جنوب دارفور تعرضت لهجوم يبدو أن قوات من جيش الرب للمقاومة عبرت الحدود من جمهورية أفريقيا الوسطى ونفذته.

3-1- الحالة في دارفور - السودان

أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالة في آذار/مارس 2005. وباشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في حزيران/يونيو 2005. وقد صدرت ثلاث مذكرات قبض، ضد أحمد هارون وعلي كوشيب، وضد عمر البشير؛ التي لم يُبَيَّن فيها بعد. وأصدرت المحكمة أيضاً ثلاثة أوامر بالحضور بحق كل من بحر إدريس أبو قردة وعبد الله بندا أبكر نورين ومحمد صالح جربو جاموس. وقد استأنف الادعاء القرار الذي اتخذته الدائرة التمهيدية الأولى بالأكثرية بإسقاط تُهم الإبادة الجماعية من مذكرة توقيف الرئيس البشير. وفي 3 شباط/فبراير، قضت دائرة الاستئناف بأن قرار رفض اعتماد تُهم الإبادة الجماعية ضد الرئيس البشير كان خطأ قانونياً. لقد مُثل أبو قردة طوعاً أمام المحكمة بموجب أمر بالحضور. وبعد مُثوله للمرة الأولى في 18 أيار/مايو 2009، سُمح له بمغادرة هولندا. وفي 19-30 تشرين الأول/أكتوبر 2009، عُقدت جلسة استماع لإقرار التُّهم. وفي 8 شباط/فبراير 2010، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قراراً رفض بموجبه اعتماد التُّهم. وفي 15 آذار/مارس، طلب مكتب المدعي العام إذنًا من الدائرة التمهيدية الأولى لاستئناف هذا القرار إلا أن الدائرة رفضت ذلك في 23 نيسان/أبريل. وسيقوم مكتب المدعي العام بتقديم أدلة إضافية. في 25 أيار/مايو أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى "قراراً يبلّغ بموجبه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عن عدم تعاون جمهورية السودان مع المحكمة" في القضية ضد هارون وكوشيب. في 17 حزيران/يونيو، مُثل عبد الله بندا أبكر نورين وصالح محمد جربو جاموس طوعاً أمام المحكمة الجنائية الدولية، للرد على اتهامات بارتكابهما جرائم حرب لدورهما في الهجوم الذي وقع عام 2007 ضد قوات حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي في حسكيتا. لقد حددت الدائرة التمهيدية الأولى عقد جلسة إقرار التُّهم لبندا وجربو بتاريخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2010.

1 أيلول/سبتمبر - صرح الصادق المهدي، زعيم حزب الأمة القومي السوداني في خطاب أمام السلك الدبلوماسي في الخرطوم، قائلاً: "يقوم بإدارة المحكمة الجنائية الدولية قضاة مستقلون ومنتخبون - خارج مجلس الأمن - وتقوم بتنفيذ قانون موحد لا يعطي حصانة لأحد [...]". إن ارتكاب جرائم حرب في دارفور هو أمر واقع تم توثيقه من قبل العديد من الأطراف [...]. وقد استجاب النظام السوداني لقرار [مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة] بطريقة مضللة؛ تتجاهل التقدم الذي أحرز في مجال القانون الجنائي الدولي وتكرر وقوع الجرائم في دارفور".

9 أيلول/سبتمبر - استنكر الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون علناً تقييد الحكومة السودانية لتحركات قوات اليوناميد ومنعها من الوصول إلى قرية تبرا في شمال دارفور، حيث قتلت الميليشيات الموالية للحكومة ما لا يقل عن 50 شخصاً. وقال بان كي مون: "هناك بالطبع اتفاق واضح لوضع [القوات]. يجب عليهم [حكومة السودان] أن يكونوا مخلصين في تقديم الدعم والتعاون اللازمين. في الواقع، عندما لا نستطيع الحصول على هذا الدعم، فإن ذلك يقيد فعلاً حركة موظفينا وحركة قواتنا لحفظ السلام".

ردود الأفعال مستمرة بشأن سفر الرئيس البشير إلى كينيا

9 أيلول/سبتمبر - أدانت المجموعة الوطنية للبرلمانيين من أجل العمل العالمي في جمهورية الكونغو الديمقراطية الزيارة التي قام بها الرئيس البشير إلى كينيا، وعدم تنفيذ أمر القبض الصادر بحقه. وقالت المجموعة "إنه من غير المقبول - بالرغم من قرار الاتحاد الأفريقي بوقف التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية - لدولة طرف في نظام روما الأساسي، ناهيك عن أنها دولة أفريقية، بأن تخرق علناً التزامات دولية التزم بها دون أي قيود - لا سيما أن العديد من الدول الأخرى مثل جنوب أفريقيا وبوتسوانا ونيجيريا وأوغندا لم تتوان في إبلاغ السيد البشير عن إمكانية اعتقاله إذا خطت قدماه أراضيهم

[...] إن المجموعة الوطنية للبرلمانيين وجمهورية الكونغو الديمقراطية ترحب باستجابة الشعب الكيني زملائهم البرلمانيين الكينيين، الذين لم يتوانوا في شجبهم علناً وجود الرئيس البشير في الحفل. وقد أدت تعبتهم هذه إلى العودة المبكرة للرئيس السوداني".

9 أيلول/سبتمبر – اعتد البرلمان الأوروبي قراراً بشأن عدم قيام كينيا باعتقال الرئيس البشير. وأشار البرلمان إلى أن "كينيا - بالإضافة إلى 31 دولة أفريقية أخرى - موقعة على نظام روما الأساسي، الذي يفرض عليها اعتقال أي شخص مطلوب من قبل المحكمة الجنائية الدولية وتسليمه إلى المحكمة أو منع هذا الشخص من دخول أراضيها". كما أشار البرلمان أن "الدول التي صدقت على اتفاقية عام 1948 ضد الإبادة الجماعية يتوجب عليها التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية حتى لو لم تكن طرفاً موقفاً على نظام روما الأساسي". ودعا برلمان الاتحاد الأوروبي إلى "وضع حد للإفلات من العقاب بالنسبة لجميع الجرائم التي ارتكبت خلال الحرب في السودان وتأمل بأن يتم قريباً جلب الرئيس البشير إلى المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي - حيث سيستفيد من الحقوق المنصوص عليها في القانون الدولي - كجزء من إعادة العدالة وسيادة القانون والاحترام للضحايا"، ويتعين على "الرئيس الجمهورية وحكومة كينيا إعادة تأكيد التزامهم وتعاونهم مع المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك فيما يتعلق بأعمال العنف التي أعقبت الانتخابات التي أُجريت في عامي 2007 و2008".

4-1- الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

في كانون الأول/ديسمبر 2004، أحالت جمهورية أفريقيا الوسطى هذه الحالة إلى المحكمة. وفي أيار/مايو 2007، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة. لقد أصدرت المحكمة مذكرة اعتقال بحق جان بيير بيمبا غومبو للجرائم التي ارتكبت في عامي 2002 و2003. وفي 12-15 كانون الثاني/يناير 2009، عُقدت جلسة استماع لاعتماد التهم. وفي 15 حزيران/يونيه 2009، أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية قرارها باعتماد التهم. وفي 18 أيلول/سبتمبر، أُحيلت القضية إلى الدائرة التمهيدية الثالثة. في الوقت نفسه، يواصل مكتب المدعي العام مراقبة المزاعم عن الجرائم المرتكبة منذ نهاية عام 2005. وفي 7 تموز/يوليو، عقدت الدائرة الابتدائية الثالثة جلسة تحضيرية لتاريخ 30 آب/أغسطس؛ ستستمع فيها إلى مرافعات بشأن تحديد موعد المحاكمة.

5-1- كينيا

في شباط/فبراير 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في كينيا حول أعمال العنف التي أعقبت انتخابات كانون الأول/ديسمبر 2007 – كانون الثاني/يناير 2008. في 9 تموز/يوليه 2009، أعلنت لجنة الشخصيات الأفريقية البارزة - المشكلة من قبل الاتحاد الأفريقي برئاسة كوفي عنان – أنها سلمت مكتب المدعي العام مطروفاً محتوم يتضمن قائمة بأسماء الأشخاص الذين يُزعم أنهم تورطوا في أعمال العنف؛ بالإضافة إلى مواد داعمة كانت لجنة واكي قد سلمتها في وقت سابق للسيد عنان. وفي 5 تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ المدعي العام الرئيس كيباكي ورئيس الوزراء أودينغا أن جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت وأن من واجبه التصرف في حال غياب الإجراءات القضائية الوطنية. وقد التزم كلاهما، الرئيس ورئيس الوزراء، بالتعاون مع المحكمة. وفي 26 تشرين الثاني/نوفمبر، طلب المدعي العام من الدائرة التمهيدية الثانية السماح له بفتح تحقيق في الحالة، منوهاً إلى أنه تم قتل 1220 شخص؛ واغتصاب المئات – مع وجود آلاف أخرى من حالات الاغتصاب غير المبلغ عنها؛ وتهجير 350 ألف شخص قسرياً؛ وإصابة 3561 شخص بجروح في خضم الهجمات المنهجية الواسعة النطاق التي شنت على السكان المدنيين. في 31 آذار/مارس، أذنت الدائرة التمهيدية للمدعي العام ببدء تحقيقاً في الحالة يغطي الجرائم ضد الإنسانية المزعم ارتكابها في غضون الأحداث التي وقعت خلال الفترة من 1 حزيران/يونيه 2005 إلى 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2009. في 8-12 أيار/مايو، قام المدعي العام بزيارته الأولى إلى كينيا وذلك منذ بدء التحقيق فيها.

2 - التحقيقات الأولية

إحصائيات الإخطارات المقدمة بموجب المادة 15 والأنشطة الأخرى المتصلة بالتحقيقات الأولية.

إن التحقيق الأولي، المرحلة الأولى لأنشطة مكتب المدعي العام، يحدد فيما إذا كان ينبغي فتح تحقيق أم لا. إنه المرحلة التي يقوم فيها مكتب المدعي العام أولاً بتقييم الولاية القضائية للمحكمة، والتأكد من أن الجرائم التي ارتكبت أو يجري ارتكابها في حالة محددة تقع في نطاق الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وإذا تم استيفاء الشروط، التأكد فيما إذا كانت السلطات ذات الاختصاص تجري تحقيقات ومحاكمات جادة في هذه الجرائم. وكخطوة ثالثة، التأكد من عدم تعارض فتح التحقيق بواسطة المدعي العام مع مصالح العدالة. في خلال هذه المرحلة، تمسّياً مع المادة 15، يقوم مكتب المدعي العام بتقييم كل المعلومات المتعلقة بالجرائم المزعومة بشكل استباقي من مصادر متعددة بما فيها "الإخطارات" الواردة من الأشخاص والأطراف المعنية. إن إطلاق تحقيق أولي لا يعني أنه سيتم فتح تحقيق.

2-1- أفغانستان

في عام 2007، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في أفغانستان. ويُحقق المكتب في مزاعم بارتكاب جميع الأطراف الفاعلة جرائم تدخل في نطاق ولاية المحكمة القضائية. وقد التقى مكتب المدعي العام، خارج أفغانستان، مسؤولين أفغان ومنظمات أفغانية. كما بعث مكتب المدعي العام بطلبات إلى الحكومة الأفغانية للحصول على معلومات، ولكن لم يتلق بعد جواباً.

2-2- كولومبيا

في عام 2006، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في كولومبيا. ويحقق المكتب في جرائم مزعومة تدخل في نطاق ولاية المحكمة القضائية، وفي التحقيقات/الإجراءات القضائية التي أجريت في كولومبيا بحق كل من الجناة المزعومين الذين يتحملون المسؤولية الكبرى، وقادة الميليشيات شبه العسكرية، والسياسيين، وقادة عناصر حرب العصابات، وعناصر الجيش. ويقوم المكتب كذلك بتحليل مزاعم تتعلق بوجود شبكات دولية تدعم الجماعات المسلحة التي ترتكب جرائم في كولومبيا.

2-3- جورجيا

في 14 آب/أغسطس 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في جورجيا. وقد زار وزير العدل الجورجي مكتب المدعي العام. وأرسلت روسيا، الدولة غير الطرف في نظام روما الأساسي، 3,817 وثيقة إلى مكتب المدعي العام. في 27 آب/أغسطس 2008، طلب المدعي العام معلومات من حكومتي روسيا وجورجيا. وقد ردّت كل من السلطات الروسية والجورجية. لقد أجرى المكتب زيارة إلى جورجيا في تشرين الثاني/نوفمبر 2008 وإلى روسيا في آذار/مارس 2010. وتم إجراء مهمة ثانية إلى جورجيا في شهر حزيران/يونيو 2010.

2-4- فلسطين

في 22 كانون الثاني/يناير 2009، أودعت السلطة الوطنية الفلسطينية إعلاناً لدى مسجلة المحكمة بموجب المادة 12(3) من نظام روما الأساسي التي تسمح للدول غير الأطراف في النظام بقبول الولاية القضائية للمحكمة. سبيحت مكتب المدعي العام بدقة المسائل المتعلقة بولايتها القضائية: أولاً – فيما إذا كان إعلان قبول ممارسة المحكمة لولايتها القضائية يستوفي الشروط القانونية؛ وثانياً – فيما إذا ارتكبت جرائم تدخل في نطاق ولاية المحكمة القضائية. وسينظر المكتب كذلك فيما إذا كانت هناك إجراءات قضائية وطنية تتعلق بالجرائم المزعومة. في 15-16 تشرين الأول/أكتوبر 2009، زار وفد من السلطة الوطنية الفلسطينية وممثلون عن جامعة الدول العربية المحكمة الجنائية الدولية لتقديم تقرير لدعم قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على تفويض ولايتها القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. في 11 كانون الثاني/يناير، وجه مكتب المدعي العام [رسالة](#) تلخص أنشطتها إلى الأمم المتحدة بناءً على طلبها؛ في سياق متابعة تقرير غولدستون. وفي 3 أيار/مايو، نشر مكتب المدعي العام ["ملخص من التقارير حول ما إذا كان الإعلان المقدم من السلطة الوطنية الفلسطينية يستوفي المتطلبات القانونية"](#). ولم يتخذ مكتب المدعي العام بعد أي قرار بشأن هذه المسألة.

2-5- كوت ديفوار

تتمتع المحكمة بولاية قضائية إزاء الحالة في كوت ديفوار بموجب الإعلان الذي قدمته حكومة كوت ديفوار في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2003، طبقاً لنص المادة 12(3) من النظام الأساسي للمحكمة. ويقبل الإعلان ولاية المحكمة القضائية ابتداءً من 19 أيلول/سبتمبر 2002. في الفترة 2002-2005، ارتكبت على نطاق واسع معظم الجرائم الخطيرة، بما في ذلك العنف الجنسي المزعوم. في 17-18 تموز/يوليه، زار ممثلون رفيعو المستوى من مكتب المدعي العام أبيدجان.

2-6- غينيا

في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2009، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في الحالة في غينيا. بما أن غينيا دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 14 تموز/يوليه 2003، تمتلك المحكمة الجنائية الدولية على هذا النحو ولاية قضائية للنظر في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية التي ربما تكون قد ارتكبت على أراضيها أو من جانب مواطنيها؛ بما في ذلك أعمال قتل المدنيين والعنف الجنسي. واتخذ المكتب علماً بالادعاءات الخطيرة المتعلقة بأحداث 28 أيلول/سبتمبر 2009 في وكنكري وفقاً للمادة 15 من النظام الأساسي للمحكمة. وفي 12-13-15 كانون الثاني/يناير 2010، عقد ممثلون رفيعو المستوى من مكتب المدعي العام مشاورات مع رئيس بوركينا فاسو كومباوري - وسيط مجموعة الاتصال حول غينيا - والرئيس السنغالي واد لضمان أنهما على علم تام بعمل المكتب الجاري. ومن 15 إلى 19 شباط/فبراير 2010، أوفد مكتب المدعي العام مهمة رسمية إلى غينيا برئاسة نائبة المدعي العام فاتو بنسودا وذلك في إطار أنشطته التحقيقية الأولية. اجتمعت بعثة ثانية من مكتب المدعي العام بوزير العدل الغيني العقيد لوهالمو، وبالقضاة الغينيين. قدمت السلطات الغينية التعاون الكامل مع المحكمة.

3 - التعاون – حشد الجهود من أجل تنفيذ مذكرات الاعتقال

9 أيلول/سبتمبر - ألقى المدعي العام مورينو اوكامبو كلمة ختامية في المؤتمر الخامس عشر للجمعية الدولية للمدعين العامين بالعنوان، "عبر الحدود"، الذي عقد في لاهاي.

13 أيلول/سبتمبر - ألقى المدعي العام مورينو اوكامبو كلمة رئيسية ختامية في مؤتمر دراسي رفيع المستوى للوسطاء والعاملين في مجال حقوق الإنسان التي تنظمها مجموعة الحوار الاستشارية ومنظمة هيومن رايتس ووتش في أمستردام. وشدد المدعي العام على أنه خلال السنوات السبع الأولى من عمل المحكمة، تكيف المفاوضون والسياسيون مع الإطار القانوني الجديد الذي أنشأه نظام روما الأساسي، وأنهم يقومون بدمج مسار العدالة تدريجياً في مفاوضاتهم. وخلال المناقشات، أوضح مفاوضو الدول كيفية قيامهم بإنشاء إطار متكامل مع مراعاة الحدود والفرص الجديدة التي كونها نظام روما الأساسي.



- 14 - 18 أيلول/سبتمبر - يجتمع المدعي العام مع وزارة الخارجية الأميركية ومع أعضاء مجلس الشيوخ ويلقي كلمة لصندوق تنمية العقول في أفريقيا التابعة لمؤسسة كتلة النواب السود في الكونغرس: "أفريقيا تخطو إلى الأمام"، واشنطن.
- 19 أيلول/سبتمبر - يشارك المدعي العام في "أمسية خاصة عن أفريقيا - مشاركة رؤية واحدة" تنظمها مؤسسة السينما من أجل السلام، نيويورك.
- 21 أيلول/سبتمبر - تقوم نائبة المدعي العام بإلقاء كلمة في مؤتمر كونراد أدينور ستيفينغ "كل ما هو عادل، الاختصاص القضائي الدولي في أفريقيا"، برلين.
- 28 - 29 أيلول/سبتمبر - يشارك المدعي العام في الذكرى الـ 25 لمركز ضحايا التعذيب، مينيابوليس.
- 30 أيلول/سبتمبر - المدعي العام في نيويورك لاجتماعات مختلفة ومحاضرة في جامعة نيويورك.
- 3-4 تشرين الأول/أكتوبر - يقوم المدعي العام بزيارة رسمية إلى الدنمرك.
- 5-6 تشرين الأول/أكتوبر - يشارك المدعي العام في الاجتماع الإستراتيجي للمنظمات غير الحكومية "تعزيز العدالة في سياق التحقيقات الأولية للمحكمة الجنائية الدولية"، الذي ينظمها مركز هاوزر عن المنظمات غير الربحية، بيلاجيو، إيطاليا.
- 10 تشرين الأول/أكتوبر - تحضر نائبة المدعي العام احتفالا وطنيا للطبعة الثالثة لـ "المسيرة العالمية للمرأة" التي تنظمها الحركة الدولية النسوية، تر فورين، بلجيكا.
- 19-20 تشرين الأول/أكتوبر - يشارك المدعي العام ونائبة المدعي العام في محادثات مائدة مستديرة بين مكتب المدعي العام والمنظمات غير الحكومية، لاهاي.
- 26-27 تشرين الأول/أكتوبر - يشارك المدعي العام في مناسبة تنظمها جامعة نيويورك، كلية الحقوق، نيويورك.
- 11 تشرين الأول/أكتوبر - يشارك المدعي العام في مؤتمر "الشفافية والمساءلة: ضمانات الحكم الجيد، مونتيفيديو.

* تعكس هذه الوثيقة وجهات نظر مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. للمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال على السيدة أوليفيا سواك غولدمان، مستشارة التعاون الدولي في مكتب المدعي العام، على البريد الإلكتروني: Olivia.Swaak-Goldman@icc-cpi.int